
${
m A}_{
m /C.2/75/L.26}$ لأمم المتحدة

Distr.: Limited 16 October 2020

Arabic

Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 19 (د) من جدول الأعمال التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

غيانا *: مشروع قرار

حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إن تشسير إلى قراراتها 53/43 المؤرخ 6 كانون الأول/ديســمبر 1988 و 22/54 المؤرخ 22 كانون الأول/ديســمبر 2007 و 32/63 المؤرخ 20 كانون الأول/ديســمبر 2007 و 32/63 المؤرخ 20 كانون الأول/ديســمبر 2009 و 26/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسـمبر 2009 و 20/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 20/67 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 20/67 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 20/69 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 20/69 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 20/50 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 20/50 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 20/50 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 20/60 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسـمبر 2019 وإلى القرارات الأخرى المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ⁽¹⁾ واتفاق باريس المعتمد بموجب الاتفاقية⁽²⁾، وإذ تعترف بأنهما يمثلان المحفلين الحكوميين الدوليين الرئيسين اللذين يجري





^{*} باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين.

[.]United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822 (1)

⁽²⁾ انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21، المرفق.

في إطارهما التفاوض دوليا بشان التدابير العالمية لمواجهة تغير المناخ، وإذ تعرب عن تصميمها على التصدي بشكل حاسم للتهديد الذي يطرحه تغير المناخ وتدهور البيئة، وإذ تسلّم بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يستوجب تعاونا دوليا على أوسع نطاق ممكن يرمي إلى الإسراع بخفض انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي ومعالجة مسألة التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، وإذ تلاحظ بقلق الفجوة الكبيرة بين الأثر الإجمالي لوعود التخفيف التي تعهدت الأطراف بتحقيقها، ولا سيما مساهماتها المحددة على الصعيد الوطنى، حسب الاقتضاء، ومسارات الانبعاثات الإجمالية،

وإذ تشمير كذلك إلى اتفاق باريس، الذي سينفّذ عملا بالفقرة 2 من المادة 2 منه على نحو يجسد الإنصاف ومبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة وقدرات كل طرف، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة،

وإذ يساورها القلق لأن التحديات الإنمائية الهائلة بالفعل التي تواجهها الأطراف قد تفاقمت بشدة بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، مما تسبب بتدهور مواطن الضعف الهيكلية والنظم الهشة في الكثير من البلدان، بالاقتران مع آثار متعددة الأبعاد من المؤكد أنها ستمتد إلى ما بعد عام 2020، الأمر الذي سيقوض المكاسب الإنمائية التي تحققت على مدى عقود عديدة،

وإذ تعترف بأن اتخاذ إجراءات بشأن التكيف مع تغير المناخ يمثل أولوية ملحة وتحديا عالميا أمام جميع البلدان، وخاصة البلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، وإذ تسلّم بالحاجة الراهنة الكبيرة إلى التكيف مع تغير المناخ وبأن التخفيف من آثار تغير المناخ بمستويات أعلى من شأنه أن يحد من الحاجة إلى بذل جهود إضافية للتكيف مع تغير المناخ، وإذ تضع في اعتبارها أن إتاحة موارد مالية مزيدة ينبغي أن تهدف إلى تحقيق توازن بين التكيف والتخفيف،

واند ترحب بالدعوة إلى عقد الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، وذلك برئاسة حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، في غلاسكو، خلال الفترة من 1 إلى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية (3)، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة (4)، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ) (5)، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للعام 2005 والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من 20 إلى 22 حزيران/يونيه 2012، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه" (7)، ونتائج دورات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ودورات مؤتمر الأطراف العامل

20-13754 2/10

⁽³⁾ القرار 2/55.

⁽⁴⁾ تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس - 4 أيلول/سبتمبر 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

⁽⁵⁾ المرجع نفسه، القرار 2، المرفق.

⁽⁶⁾ القرار (6).

⁽⁷⁾ القرار 66/288، المرفق.

بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، وبرنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد 2020-2021 المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا الذي عقد في إسطنبول، تركيا، في الفترة من 9 إلى 13 أيار /مايو 2011⁽⁸⁾، والإعلان السياسي لاستعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للعقد 2011-2020، المعقود في أنطاليا، تركيا، في الفترة من 27 إلى 29 أيار /مايو 2016⁽⁹⁾، وبرنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد الفترة من 3 إلى 20 أيار /مايو 2016⁽⁹⁾، وبرنامج عمل فيينا لمعني بالبلدان النامية غير الساحلية، الذي عقد في فيينا، في الفترة من 3 إلى 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2014⁽¹⁰⁾، وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (¹¹⁾، وإعلان موريشيوس (¹¹⁾، وإعلان سيدين الخارية الصغيرة النامية (الموئل النامية المستدامة المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)⁽¹⁴⁾، وإعلان سنداي وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)⁽¹⁴⁾، وإعلان وبرنامج عمل بيجين (¹⁶⁾، والخطة الحضرية المعقود في كيتو في الفترة من الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) المعقود في كيتو في الفترة من 17 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2016⁽¹⁷⁾،

وإذ تلاحظ ما تُقدّمه مختلف المبادرات، ومنها المنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث وأيضا المنتديات الإقليمية ودون الإقليمية للحد من مخاطر الكوارث، من إسهامات في تعزيز الاتساق بين الحد من أخطار الكوارث والتنمية المستدامة وجهود التخفيف من حدّة تغير المناخ ونتائج تقرير التقييم العالمي بشأن الحد من مخاطر الكوارث المبذولة بالاتساق مع الحد من مخاطر الكوارث المبذولة بالاتساق مع إطار سنداي تسهم في تعزيز القدرة على الصمود أمام تغيّر المناخ والتكيّف معه، وتبرز في هذا الصدد أوجه التآزر التي تساعد على ضمان احراز تقدم نحو تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة النتمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة

⁽⁸⁾ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، إسطنبول، تركيا، 9-13 أيار/مايو 2011 (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

⁽⁹⁾ القرار 70/294، المرفق.

⁽¹⁰⁾ القرار 69/137، المرفق الثاني.

⁽¹¹⁾ تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتتمية الممستدامة للدول الجزرية الصفيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، 25 نيمسان/أبريل – 6 أيار/مايو 1994 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الثاني.

⁽¹²⁾ تقرير الاجتماع الدولي لامستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية الممستدامة للدول الجزرية الصسغيرة النامية، بورت لويس، م1-14 كانون الثاني/يناير 2005 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصدويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الأول.

⁽¹³⁾ المرجع نفسه، المرفق الثاني.

⁽¹⁴⁾ القرار 69/15، المرفق.

⁽¹⁵⁾ القرار 69/283، المرفقان الأول والثاني.

⁽¹⁶⁾ تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، 4-15 أيلول/ســبتمبر 1995 (منشـــورات الأمم المتحدة، رقم المبيع (A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

⁽¹⁷⁾ القرار 256/71، المرفق.

المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز /يوليه 2015 بشان خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل النتمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة النتمية المستدامة لعام 2030، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل النتفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق النتمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تلاحظ بقلق الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ المعنون الاحترار العالمي بمقدار 1,5 درجة مئوية عن آثار احترار عالمي بمقدار 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي، والمسارات ذات الصلة للانبعاثات العالمية لغاز الدفيئة، في سياق تعزيز التصدي العالمي لخطر تغير المناخ، والتنمية المستدامة، والجهود المبذولة للقضاء على الفقر،

وإذ تلاحظ أيضا مع القلق الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنون تغير المناخ، والتصحر، وتدهور الأراضي، والإدارة المستدامة للأراضي، والأمن الغذائي، وتدفقات غازات الدفيئة في النظم الإيكولوجية الأرضية، وإذ تلاحظ بقلق كذلك الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنون المحيطات والغلاف الجليدي في مناخ متغير،

وإذ تكرر تأكيد دعمها لأهداف الصندوق الأخضر للمناخ ومبادئه التوجيهية، بما في ذلك اتباع نهج مراع للاعتبارات الجنسانية في إجراءاته وعملياته، وإذ تشدد على هدفه المتمثل في كفالة الاستفادة من موارده بصورة ناجعة عن طريق تبسيط إجراءات الموافقة وتعزيز الدعم الموجه للجاهزية، مما سيساعد في إنجاز نواتج في البلدان النامية للحد من انبعاثات غازات الدفيئة أو تقليصها ومساعدتها على التكيف مع آثار تغير المناخ،

وإذ ترجب بالتبرعات المتعهد بها إلى الصندوق الأخضر للمناخ ضمن إطار العملية الحالية الأولى لتجديد موارد الصندوق رسمياً، بما في ذلك أثناء قمة العمل المناخي لعام 2019 التي دعا إلى عقدها الأمين العام، والمعقودة في 23 أيلول/سبتمبر، وخلال المؤتمر الرفيع المستوى لإعلان التبرعات للصندوق الأخضر للمناخ، الذي عُقد في باريس في تشرين الأول/أكتوبر 2019، حيث بلغ مجموع التبرعات المعلنة 9,8 بلايين دولار من دولارات الولايات المتحدة حتى 28 تموز/يوليه 2020(18)، وإذ تشدد على أهمية أن تتكلًل العملية بالنجاح حتى يظل الصندوق إحدى القنوات الرئيسية التي تتيح تدفق الموارد المالية نحو البلدان النامية في إطار اتفاق باريس وإتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،

20-13754 **4/10**

__

[.]Green Climate Fund, Status of the Green Climate Fund resources (GCF/B.26/Inf.08) (18)

وَإِذِ تَسُعِدُ على أَنّ التنمية ذات المستويات المنخفضة من حيث انبعاثات غازات الدفيئة يمكن أن تخلق فرص عمل ووظائف جيّدة، وفقا للأولوبات الإنمائية المحددة وطنيا،

وَإِذِ تَشْسِيرِ إلى خطة الأمم المتحدة الاستراتيجية للغابات للفترة 2017-2030⁽¹⁹⁾، وإذ تقر بأن الغابات بجميع أنواعها تسهم إسهاما كبيرا في التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه،

واذ تلاحظ أيضا المادة 5 من اتفاق باريس، واذ تلاحظ أيضا المادة 5 من اتفاق باريس،

وإذ تسلم بأنّ تغير المناخ هو من العوامل المحركة الرئيسية والمتنامية لفقدان التنوع البيولوجي وتدهور النظم الايكولوجية، وبأنّ حفظ التنوع البيولوجي ووظائف النظم الأيكولوجية وخدماتها واستخدامها بشكل مستدام هي أمور تسهم إلى حد كبير في التكيّف مع تغير المناخ والتخفيف من حدّته، وفي الحدّ من أخطار الكوارث، وتحقيق الأمن الغذائي والتغذية،

وإذ ترجب بمؤتمر قمة التنوع البيولوجي الذي عقد في 30 أيلول/سبتمبر 2020، وتتطلع إلى الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، المقرر عقدها في كونمينغ، الصين، في الفترة من 17 إلى 30 أيار/مايو 2021، التي ستعتمد إطارا عالميا للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

وإذ تلاحظ ضرورة تعزيز التنسيق والتعاون على جميع المستويات بين الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا (20)، واتفاقية التنوع البيولوجي (21) وأماناتها، حسب الاقتضاء، مع احترام الولايات المنوطة بكل منها،

وإذ تلاحظ أيضا إسهام جمعية الأمم المتحدة للبيئة في التصدي لتحدي تغير المناخ في جملة أمور أخرى، في إطار ولايتها وبالتعاون مع غيرها من المنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة المعنيين،

وَإِذِ تَشْسِيرِ إِلَى قرارِها 312/71 المؤرخ 6 تموز/يوليه 2017 المعنون "محيطاتنا، مستقبلنا: نداء للعمل"، وإذ تتطلع إلى انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2021 لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة،

واند تسدام بأن على الأمم المتحدة، عند اضطلاعها بعملها، أن تشجع حماية المناخ العالمي خدمة لمصلحة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

واذ تشير إلى بدء نفاذ تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون (22) في 1 كانون الثاني/يناير 2019، وإذ ترجب بقيام 106 بلدان (23) ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي بالتصديق عليه، وتشجع في الوقت نفسه على المزيد من عمليات التصديق في أقرب وقت ممكن، وإذ تشير إلى الاجتماع الحادي والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال، المعقود يومي 14 و 15 تشرين الثاني/ نوفمبر 2019 في روما،

⁽¹⁹⁾ انظر القرار 17/285.

[.]United Nations, Treaty Series, vol. 1954, No. 33480 (20)

⁽²¹⁾ المرجع نفسه، المجلد 1760، الرقم 30619.

⁽²²⁾ UNEP/OzL.Pro.28/12 المرفق الأول.

[.] United Nations, Treaty Collection, Status of Treaties, chap. XXVII.2.f (23)

واذ تلاحظ مع التقدير جلسة التحاور بشأن الانسجام مع الطبيعة التي عقدتها رئيسة الجمعية العامة، وقد كان موضوعها العام هو "العمل بنهج أمّنا الأرض" في تنفيذ برامج التعليم والعمل المناخي في انسجام مع الطبيعة، وذلك في 22 نيسان/أبريل 2019 احتفالاً باليوم الدولي لأمنا الأرض،

ولِذ تلاحظ إسهامات منظمة الطيران المدني الدولي في الجهود العالمية المبذولة لمكافحة تغير المناخ، وإذ تلاحظ أيضا إسهامات المنظمة البحرية الدولية في هذا الصدد،

وَإِذِ تَسْجِعِ الدول الأعضاء على إيجاد مسارات مبتكرة لتحقيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين، تمشيا مع قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 1/4⁽²⁴⁾،

1 - تؤكد من جديد أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرينا، وتعرب عن جزعها الشديد إزاء استمرار ارتفاع مستوى انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي، ولا يزال يساورها قلق بالغ لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، قليلة المناعة في مواجهة الآثار الوخيمة المترتبة على تغير المناخ ولأنها تعاني بالفعل من تفاقم تلك الآثار، ومن بينها الجفاف المستمر والظواهر الجوية البالغة الشدة وتدهور الأراضي وارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي وتحمض المحيطات وانحسار الجليديات الجبلية مما يزيد من الخطر الذي يهدد الأمن الغذائي، وتوافر المياه، وسبل العيش، والجهود المبذولة للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده وتحقيق التنمية المستدامة، وتدرك ما يترتب على تغير المناخ من مخاطر كبيرة على الصححة، وتشدد في هذا الصدد على أن التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه يشكلان أولوية فورية ملحة على الصعيد العالمي؛

2 - تعث البلدان على اعتماد نهج يراعي المناخ في إطار الجهود التعافي من كوفيد-19 عند الاقتضاء، حتى وإن كانت هذه الجهود تنوء بعبء إضافي على قدرة البلدان، وبالأخص البلدان النامية، على مواجهة الآثار الضارة لتغير المناخ على نحو ملائم، وتشدد في هذا الصدد على ضرورة تعزيز التدابير العالمية لمواجهة تغير المناخ، عن طريق التعجيل بخفض انبعاثات غازات الدفيئة، وزيادة القدرة على التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، وتعزيز القدرة على الصمود، بما يتماشى مع الإنصاف ومبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة وقدرات كل طرف، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة، باعتبارها مبادئ مكرسة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس، بما يشمل التعجيل بتنفيذ جميع أهداف وغايات خطة التنمية المستدامة لعام 2030 تنفيذا تاما(25)، والاستثمار في الاقتصادات المستدامة والقادرة على مواجهة الأزمات والشاملة للجميع، وإدماج التدابير المتعلقة بتغير المناخ في السياسات والاستراتيجيات وعمليات التخطيط على الصعيد الوطني، وتجديد الالتزام بالإبلاغ عن المساهمات المحددة على الصعيد الوطني أو تحديثها في إطار اتفاق باريس عام 2020، مع التسليم بأن تعزيز الدعم للبلدان النامية بوسائل التنفيذ، مستوى أعلى من الطموح في ما تتخذه من إجراءات؛ وتشدد على أهمية تزويد البلدان النامية بوسائل التنفيذ، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة والظروف الخاصة للبلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص مع مراعاة الاحتياجات الخاصة والظروف الخاصة للبلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص

20-13754 6/10

[.]UNEP/EA.4/Res.1 (24)

⁽²⁵⁾ القرار 25/1.

- 3 تؤكد من جديد اتفاق باريس ودخوله حيز النفاذ بصورة مبكرة، وتشجّع كلّ الأطراف في الاتفاق على أن تنفذه تنفيذا تاما، وتشجع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ التي لم تودع بعد صكوك تصديقها عليها أو قبولها لها أو موافقتها عليها أو انضمامها إليها على أن تفعل ذلك، حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت ممكن، وتبرز أوجه التآزر بين تنفيذ خطة عام 2030 واتفاق باربس؛
- 4 تشير إلى أن اتفاق باريس يهدف، بتعزيزه تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بما في ذلك الهدف منها، إلى تعزيز إجراءات التصدي على الصعيد العالمي للتهديد الذي يشكله تغير المناخ، في سياق التنمية المستدامة والجهود الرامية إلى القضاء على الفقر، بوسائل منها الإبقاء على الارتفاع في متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي، تسليما بأن ذلك سوف يقلص بصورة كبيرة مخاطر تغير المناخ وآثاره، ويعزز القدرة على التكيف مع الآثار الضاح والتنمية المناخ، ويوطد القدرة على تحمل تغير المناخ والتنمية الخفيضة انبعاثات غازات الدفيئة على نحو لا يهدد إنتاج الأغذية، ويجعل التدفقات المالية متماشية مع مسار يؤدي إلى تنمية خفيضة انبعاثات غازات الدفيئة وقادرة على تحمل تغير المناخ؛
- 5 ترجب بالمساهمات المحددة على الصعيد الوطني التي قدمت حتى الآن، وتشير إلى أن تحديثها بانتظام سيجسد أعلى مستوى ممكن من الطموح، في ضوء اختلاف الظروف الوطنية، وسيتيح المعلومات الضرورية لكفالة الوضوح والشفافية والفهم، وفقا للقرارات ذات الصلة؛
- 6 تلاحظ مع القلق أن المساهمات المحددة على الصعيد الوطني المقدمة حتى الآن من قبل الأطراف في اتفاق باريس ليست كافية، وأنّه لا بد من العمل على إبقاء على ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، وتشدد على أهمية ما ورد في المقرر 1/م أ-21(20) من طلب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية إلى الأطراف في اتفاق باريس بأن تبلّغ مساهماتها المحددة على الصعيد الوطني أو تحدّثها بحلول سنة 2020، حسب الاقتضاء؛
- 7 تشدد على أنّ الضرورة تقضي بشكل ملح تعزيز القدرة على التكيُّف، وتقوية القدرة على المصمود والحد من الهشاشة في وجه تغير المناخ والظواهر الجوية القصوى، وفي هذا الصدد تحث الدول الأعضاء على مواصلة الانخراط في عمليات التخطيط للتكيف وعلى تعزيز التعاون، لا سيما في مجال الحد من مخاطر الكوارث؛
- 8 ترجب ببرنامج عمل اتفاق باريس، المعروف باسم دفتر قواعد كاتوفيتسه، الذي اعتُمد في الجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (²⁷⁾ وتشجع الأطراف في اتفاق باريس على أن تقوم في الدورات المقبلة بوضع القرارات المعلقة في صيغتها النهائية؛

⁽²⁶⁾ انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1

⁽²⁷⁾ انظر FCCC/CP/2018/10/Add.1 انظر

- 9 تحيط علما بتقرير الأمينة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن أعمال الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية (28)؛
- 10 تشعد على ضرورة بذل جهود جماعية من أجل تعزيز التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة بطريقة مبتكرة ومنسقة وسليمة بيئيا ومنفتحة ومشتركة؛
- 11 تؤكد ضرورة التصدي للآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتغير المناخ، وتشدد على ضرورة اتخاذ إجراءات على كافة الأصعدة من أجل تعزيز الجهود الرامية إلى بناء القدرة على تحمل تغير المناخ، بسبل منها الإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية، وبناء القدرة على تحمل تغير المناخ من أجل خفض آثار وتكاليف الكوارث الطبيعية؛
- 12 تسدلم بأن تعزيز سبل الحصول على التمويل الدولي للأنشطة المتعلقة بالمناخ له أهمية في دعم مساعي التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه في البلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، وتسلّم أيضا بالجهود المبذولة حاليا في هذا الصدد؛
- 13 تعترف بالعمل المضطلع به في إطار شراكة مراكش للعمل المتعلق بتغير المناخ (⁽²⁹⁾، وتشجع الجهات صاحبة المصلحة التي ليست أطرافا على تكثيف جهودها للتصدي لتغير المناخ والتعامل معه؛
- 14 ترجب بقمة العمل المناخي لعام 2019 التي دعا إلى عقدها الأمين العام في 23 أيلول/سبتمبر، وتلاحظ المبادرات والالتزامات المتعددة الشركاء المقدمة خلال مؤتمر القمة، وتلاحظ أيضا عقد مؤتمر قمة الشباب المعني بالمناخ في 21 أيلول/سبتمبر؛ وتحيط علما باجتماع المائدة المستديرة الرفيع المستوى بشأن العمل المناخى الذي عقده الأمين العام في 24 أيلول/سبتمبر 2020؛
- 15 ترجب أيضا بقيام رئيسة الجمعية العامة بعقد اجتماع رفيع المستوى، خلال الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة، بشأن مسألة حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال الحالية والمقبلة في سياق الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لخطة عام 2030؛
- 16 تكرر الإعراب عن تصميم مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين 3 و 4 من مقرره 1/م أ19100، على التعجيل بالتنفيذ التام للمقررات التي تمثل الوثيقة الختامية المتفق عليها عملا بمقرره 1/م أ13100، وعلى تعزيز التطلعات في الفترة السابقة لعام 2020 وذلك وفقا للمقرر 1/م أ130 ومن أجل كفالة بذل جميع الأطراف لأكبر قدر ممكن من جهود التخفيف بموجب الاتفاقية؛

20-13754 8/10

⁽²⁸⁾ A/75/256، الفرع الأول.

⁽²⁹⁾ انظر FCCC/CP/2016/10/Add.1 انظر

⁽³⁰⁾ انظر FCCC/CP/2013/10/Add.1

⁽³¹⁾ انظر FCCC/CP/2007/6/Add.1 انظر

17 - ترجب بتزايد عدد الأطراف التي قبلت تعديل الدوحة على بروتوكول كيوتو⁽³²⁾ أو صدّقت عليه، حيث ارتفع عددها إلى 144 بلدا، تستوفي عتبة دخوله حيز النفاذ⁽³³⁾، وترحب بجهود الأطراف التي تنفذ فعلا تعديل الدوحة قبل دخوله حيز النفاذ؛

18 - تدرك أهمية تفادي الخسائر والأضرار المرتبطة بالتأثيرات الضارة لتغير المناخ وتقليصها إلى أدنى حد والتصدي لها لجميع البلدان، بما في ذلك الظواهر الجوية البالغة الشدة والظواهر البطيئة الحدوث، ودور التنمية المستدامة في خفض مخاطر التعرض للخسائر والأضرار، وتتطلع في هذا الصدد إلى نتائج استعراض آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، في سياق المقررات اللاحقة ذات الصلة بها التي اتخذها مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وبالمادة 8 من اتفاق باريس؛

19 - تتطلع إلى قيام حكومة المملكة المتحدة، في غلاسكو، باستضافة الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، خلال الفترة من 1 إلى 12 تشرين الثاني/ نوفمبر 2021؛

20 - تحث الدول الأعضاء على أن تقوم، آخذة في اعتبارها أن النساء والفتيات كثيرا ما يتضررن بتغير المناخ على نحو غير متكافئ نظرا لعدم المساواة بين الجنسين واعتماد العديد من النساء على الموارد الطبيعية في معيشتهن، بتشجيع إدماج منظور جنساني في السياسات البيئية والسياسات المتعلقة بتغير المناخ، وتعزيز آليات مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة في صنع القرار على جميع المستويات بشأن القضايا البيئية وتوفير الموارد الكافية لهذه المشاركة، وتؤكد ضرورة التصدي للتحديات التي يطرحها تغير المناخ، والتي تؤثر، بصفة خاصة، على النساء والفتيات بسبب تغير المناخ، بما في ذلك من خلال تنفيذ خطة عمل جنسانية جديدة اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في دورته الثالثة والعشرين (34)، وتتطلع إلى استعراضها بغية المضي قدما نحو تحقيق هدف تعزيز مراعاة المنظور الجنساني وتحقيق مشاركة المرأة بفعالية وعلى قدم المساواة في دعم الإجراءات المتعلقة بالمناخ؛

21 - تشعير إلى خطة العمل الرامية إلى إدماج ممارسات التنمية المستدامة في إدارة العمليات والمرافق على نطاق الأمانة العامة التي قدمها الأمين العام (35) وأُقرت بقرارها 219/72، وتحيط علما بالتقرير الذي قدمه الأمين العام عن الإنجازات المتحققة في تنفيذها وتحسينها إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين؛

⁽³²⁾ انظر FCCC/KP/CMP/2012/13/Add.1 انظر

[.]United Nations, Treaty Collection, Status of treaties, chap. XXVII. 7.c (33)

FCCC/CP/2017/11/Add.1 (34)، المقرر 3/م أ-23، المرفق.

[.]A/72/82 (35)

22 - تلاحظ الأعمال الجارية التي يضطلع بها منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية التابع لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المنشأ من أجل تبادل الخبرات وأفضل الممارسات فيما يتعلق بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه بشكل شامل متكامل، وما ينطوي عليه من إمكانات، وتشير إلى المقرر 2/م أ -23 لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشأن غرض المنتدى ووظائفه (36) والى المقرر 2/م أ -24 لمؤتمر الأطراف بشأن إدارة المنتدى ومواصلة تفعيله (37)؛

2023 - تقرر أن تدرج في جدول الأمم المتحدة للمؤتمرات والاجتماعات لسنتي 2022 و 2023 دورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية المزمع عقدها في عامي 2022 و 2023؛

24 - تدعو أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ إلى أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والسبعين البند الفرعي المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".

(36) انظر 36) Idd (36)

(37) انظر FCCC/CP/2018/10/Add.1

20-13754 10/10